

فقه المعاملات 43 - التأهيل الفقهي (الوکالة) عامر بهجت

عامر بهجت

مع سهولتها لكن فيها مسائل مهمة جدا الوکالة المسألة الاولى. الوکالة عقد جائز ولا لازم ها لازم ولا جائز؟ جائز من حق اي واحد من الطرفين ان يفسخ. هذى المسألة الاولى. يعني لما اقول لك بالله بيع لي الجوال وجيـت - 00:00:09

انا رجعت في کلامي من حقي ولا لا من حق ذلك. نأـي الان الى اركان الوکالة. عندنا الموکـل عامر بهجـت قال لك لو سمحـت اوـکـلـكـ في بـيعـ الجـوالـ اـناـ الموـکـلـ ماـشـيـ؟ يـشـتـرـطـ فيـ الموـکـلـ انـ يـكـونـ جـائزـ التـصـرـفـ فيـماـ وـكـلـ فـيـهـ 00:00:35 اـناـ اوـکـلـكـ فيـ بـيعـ جـوـالـيـ الذـيـ يـجـوزـ لـيـ انـ اـتـصـرـفـ فيـهـ ماـ فيـ مشـكـلـةـ لـكـ اـنـ اـکـانـ الموـکـلـ غـيرـ جـائزـ التـصـرـفـ فيـ موـکـلـ فـيـهـ. صـبـيـ صـفـيـرـ عـمـرـهـ سـبـعـ سـنـوـاتـ وـكـلـكـ فيـ بـيعـ 00:00:56

تركتـهـ تـصـحـ الوـکـالـةـ وـلـاـ لـاـ لـاـنـهـ لـيـسـ جـائزـ التـصـرـفـ فيـماـ وـكـلـ فـيـهـ اـنـاـ کـانـ لـاـ يـتـصـرـفـ بـنـفـسـهـ لـاـ يـوـکـلـ غـيرـهـ ماـشـيـ؟ طـبـ بالـنـسـبـةـ لـلـوـکـيـلـ الـلـيـ هوـ الموـکـلـ الوـکـيـلـ يـكـونـ جـائزـ التـصـرـفـ فيـماـ وـكـلـ فـيـهـ 00:01:10

الـمـرـأـةـ هـلـ يـصـحـ لـهـ اـنـ تـعـقـدـ النـكـاحـ لـنـفـسـهـ لـاـ هـلـ يـصـحـ اـنـ تـوـکـلـ اـمـرـأـةـ وـلـيـ؟ الـوـلـيـ وـلـيـ الـبـنـتـ يـقـولـ لـزـوـجـتـهـ اوـکـلـكـ فيـ الـوـلـاـيـةـ يـصـحـ؟ لـاـ لـاـنـهـ لـاـ يـصـحـ لـهـ التـصـرـفـ فيـماـ وـكـلـ فـيـهـ فـلـاـ يـصـحـ لـهـ اـنـ تـكـوـنـ وـكـيـلـهـ فـيـهـ 00:01:30

عـنـدـ الـحـنـافـيـ يـقـولـ الشـيـخـ تـصـيـحـ طـبـ الـوـکـيـلـ اـمـيـنـ لـاـ يـظـمـنـ بـلـاـ تـعـدـ وـلـاـ تـفـرـيـطـ يـعـنـيـ اـعـطـيـتـكـ قـلـتـ لـوـ سـمـحـتـ رـوـحـ مـحـلـاتـ الـجـوـالـاتـ بـيعـ الـجـوـالـ هـذـاـ اـخـذـتـهـ فـيـ الـطـرـيـقـ طـاحـ مـنـكـ بـدـونـ تـعـدـيـ وـلـاـ تـفـرـطـ وـانـكـسـرـ 00:01:53 هـلـ تـضـمـنـ يـعـنـيـ اـيـشـ تـظـمـنـ؟ يـعـنـيـ ماـ تـحـمـلـ شـيـ خـلاـصـ بـرـيـعـ الـذـمـةـ اـذـاـ لـاـ يـضـمـنـ الـوـکـيـلـ اـذـاـ لـمـ يـتـعـدـيـ وـلـمـ يـفـرـطـ اـذـاـ تـعـدـ اوـ فـرـطـ اـخـذـتـ الـجـوـالـ مـعـكـ وـصـلـيـتـ فـيـ الـمـسـجـدـ ماـشـيـ وـخـلـيـتـهـ فـوـقـ سـقـفـ الـسـيـارـةـ 00:02:11 وـلـاـ خـلـيـتـهـ دـاـخـلـ الـسـيـارـةـ وـالـسـيـارـةـ مـفـتوـحـةـ وـسـرـقـ تـضـمـنـ وـلـاـ تـضـمـنـ تـعـدـيـ هـذـاـ اوـ تـفـرـيـطـ فـيـ مـسـأـلـةـ اـيـضـاـ مـهـمـةـ فـيـ الـوـکـالـةـ اـنـ اـنـتـ رـحـتـ وـکـالـةـ رـحـتـ کـاتـبـ الـعـدـلـ الثـانـيـةـ طـلـعـتـ وـکـالـةـ 00:02:29

تـوـکـلـكـ مـثـلـاـ اـحـدـ التـجـارـ الـعـقـارـاتـ وـکـلـكـ قـالـ اوـکـلـكـ فـيـ بـيعـ عـقـارـاتـيـ الـاـرـاضـيـ وـالـبـيـعـ وـالـشـرـاءـ وـالـاـفـرـاغـ وـکـلـكـ فـيـ ذـلـكـ خـلاـصـ؟ لـقـيـتـ عـنـدـ قـطـعـةـ اـرـضـ حـلـوـةـ جـيـدـ رـحـتـ کـاتـبـ الـعـدـلـ قـلـتـ اـنـاـ وـکـيلـ فـلـانـ 00:02:47

فـيـ بـيعـ اـمـلاـكـهـ وـالـتـصـرـفـ فـيـهـ. قـالـ اـهـلـاـ وـسـهـلـاـ. قـالـ اـبـغـيـ اـبـيـعـهـ. تـفـضـلـ وـبـنـ المشـتـرـيـ؟ قـالـ اـنـاـ المشـتـرـيـ كـيـفـ اـنـتـ مشـتـرـيـ؟ قـالـ اـنـاـ مشـتـرـيـ اـصـالـةـ عـنـ نـفـسـيـ وـالـبـائـعـ وـکـالـةـ عـنـ التـاجـرـ. هـلـ يـصـحـ ذـلـكـ وـلـاـ 00:03:07

ماـ يـصـحـ کـاتـبـ الـعـدـلـ يـقـولـ لـكـ تـوـکـلـ عـلـىـ اللهـ. الاـ اـذـاـ کـانـ الوـکـالـةـ تـنـصـ عـلـىـ اـنـهـ لـهـ الحقـ فـيـ الـبـيـعـ لـنـفـسـهـ اـمـاـ اـذـاـ لـمـ يـنـصـ عـلـىـ ذـلـكـ فـلـيـسـ لـكـ اـنـ تـبـيـعـ لـنـفـسـكـ. طـلـعـ کـاتـبـ الـعـدـلـ قـلـتـ اـنـاـ لـلـهـ وـاـنـاـ اـلـيـهـ رـاجـعـونـ. رـحـتـ الـبـيـتـ جـبـتـ وـلـدـ قـلـتـ تـعـالـ يـاـ وـلـدـ 00:03:28

ابـغـيـ اـبـيـعـ عـلـيـكـ اـرـضـ جـيـتـ عـنـدـ کـاتـبـ الـعـدـوـ قـلـتـ هـذـاـ المشـتـرـيـ طـبـ لـوـ سـمـحـتـ الـهـوـيـهـ هـذـاـ اـبـنـكـ قـالـ اـيـوـةـ اـبـنـيـ اـنـاـ بـيـعـ اـنـاـ وـکـيلـ عـنـ فـلـانـ وـابـغـيـ اـبـيـعـ لـاـبـنـيـ يـصـحـ وـلـاـ مـاـ يـصـحـ؟ لـاـ لـاـ يـسـمـحـ لـكـ ذـلـكـ لـاـنـ الـوـکـيلـ لـاـ يـتـصـرـفـ لـنـفـسـهـ وـلـاـ لـاـ يـتـصـرـفـ لـوـلـدـ 00:03:46

رجـعـتـ طـلـعـتـ بـرـاـ رـحـتـ بـيـتـ الـوـالـدـ قـلـتـ يـاـ اـبـوـيـاـ تـعـالـ مـعـيـ وـجـبـتـ الـوـالـدـ تـبـغـيـ تـبـيـعـهـ لـهـمـ بـيـعـ وـلـاـ لـاـ يـاـ شـيـخـ لـاـ يـصـحـ اـذـاـ لـاـ يـتـصـرـفـ الـوـکـيلـ لـنـفـسـهـ وـلـاـ لـوـلـدـهـ وـلـاـ لـوـالـدـهـ اـلـاـ بـتـنـصـيـصـ مـنـ الـمـوـکـلـ 00:04:06

خـذـهـ قـاـعـدـةـ مـاـشـيـ يـعـنـيـ المـذـهـبـ وـالـلـهـ مـاـ اـدـرـيـ وـشـ قـالـواـ فـيـ الـزـوـجـةـ شـوـفـ بـالـنـسـبـةـ مـسـأـلـةـ اـخـرىـ اـحـلـيـ اـحـلـيـ مـنـهـاـ مـاـ فـيـ فـرـاغـ اـرـاضـيـ وـلـاـ شـيـ. هـذـاـ وـاـحـدـ جـاـكـ وـقـالـ لـكـ اـنـ طـالـبـ عـلـمـ 00:04:25

وـثـقـةـ عـنـدـيـ خـذـهـ اـعـشـرـ الـافـ رـیـالـ وـوـزـعـهـاـ عـلـىـ الـفـقـرـاءـ وـاـنـتـ مـاـ بـيـنـ لـاـبـتـيـهـاـ اـفـقـرـ مـنـكـ قـلـتـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـزـقـ سـاقـهـ اللـهـ وـهـ يـبـغـاـهـاـ تـرـوـحـ

للقراء وانا من القراء احطها في جيبي والحمد لله رب العالمين يجوز ولا لا - 00:04:40

ما يجوز لانك وكيل الان صح ولا لا؟ فهل تتصرف لنفسك؟ ما تتصرف لنفسك الا باذن تقول والله تدري ما انت تبغى فقراء طيب انا اولى الناس بهذا موافق اذا قال لك طيب لا بأس - 00:05:02

اما اذا لم يصرح بالاذن في ذلك فلا يجوز لك. واضح؟ طيب ننتقل الى قضية الموكيل فيه. الفعل الذي وكلت في التصرف فيه يشترط ان يكون هذا الفعل معلوما لكن لا يشترط ان يكون معلوم بالتفصيل معلوم اجمالا يعني لو قال اوكل فلان في التصرف في املاكي بالبائع - 00:05:16

والشراء والاجارة يصح يصح ذلك مو لازم يقول اوكله في بيع الارض الفلانية لكن لو قال رحت وكتبت العدل قلت يا شيخ طبع لي وكالة قال وشو كان؟ قال انا فلان الفلانى - 00:05:36

توكل زيد في جميع ما يصح لي التصرف فيه كل شيء يكتب لك هذى الوكالة؟ لا لان هذا التصرف غير معلوم عارف ايش مقتضى هذا لو كانت وكالة صحيحة بكرة يجييك يقول ابشرك ترى اخذت لك زوجتين - 00:05:53

قال والله رحت لناس وقلت لهم انا وكيل عن فلان وخطبتك عنك وقبلت النكاح عنك ها مشكلة وبكرة جايك قال لك لا طلقت نساءك بالوكالة فنقول لا يصح هل يصح ان يوكل في النكاح؟ نعم لكن يقول وكل فلان في النكاح يصح ان يوكل في الطلاق؟ نعم لكن يقول يوكل فلان في الطلاق اما - 00:06:16

يقول وكلتك في كل التصرفات لا. اذا التصرف لابد يكون معلوم. الثاني ان يكون مما يقبل النيابة. الصلاة مثلا قال اوكل فلان والله اليوم مشغول. صلاة العصر اذا خلصت صليت قوم صلي عني وكيل - 00:06:42

يصلح ولا لا؟ لا تدخله النيابة. الاصل في العبادات انه لا تدخلها النيابة لكن في اشياء مثل الحج مثل اخراج الزكاة تدخلها النيابة. الاصل في المعاملات انها تدخلها النيابة. البيع الشراء الاجارة الهبة - 00:06:58

في تصرفات في الاسرة مثلا كالقبول النكاح التزويج الولي ممكنا يوكل في التزويج الطلاق يقبل التوكيل وهكذا ننتقل الان ايهما الاخوة الكرام الى ما يتعلق بالصيغة والصيغة لها شقان ايجاب وقبول الایجاب اللي هو التوكيل لابد ان يكون - 00:07:16

لفظ يدل على الاذن خلاص؟ واما قبول الوكالة فتصح بالقول وتصح بالفعل يعني اذا قلت لك يا فلان خذ بع هذا الجوال وكلتك في بيعه فاخذت الجوال وانت ساكت وبعنه يصح قبول الوكالة بالفعل - 00:07:36

ولا لا؟ يصح. لكن لما اعطيك الجوال وانا ساكت ومشيت هل يمكن ان تتعقد وكالة بهذا؟ لا ندري ما الذي تبغى تعطيني ايه هدية؟ ولا تبغى تعطيني اياها وديعة؟ فنقول لا بد من ايش؟ التوكيل - 00:07:54

حدود الوكالة هذى مسألة مهمة جدا جدا. ايش حدود تصرفك يا ايهما الوكيل؟ نقول ان حدود لوكيل بالنص نص الوكالة اللي وكلك فيها. ينص على انك تبيع هذه الارض بمئة الف ريال. ليس لك ان تبيعها بتسعين الف - 00:08:08

اما اذا حددت حدود الوكالة بالنص فليس لك ان تخرج عن هذا النص. اذا لم تحدد بالنص ناتي الى ايش الى العرف او القرآن. مثلا قلت لك بع هذه السيارة ولم احدد لك ثمنا - 00:08:28

يصح اخذت السيارة وجيتنى بكرة قلت تفضل يا شيخ ان بع السيارة هذى طال عمرك الريالين تفضل يا شيخ الريالين حق السيارة كيف يا شيخ السيارة هي ما هي بسيارة لعبه - 00:08:46

سيارة؟ قل اي نعم انت ما حددت لي ثمن؟ قلت لي بيعها وانا بعها بريالين. نقول هنا يتحدد هذا بايض بالعرف. والعرف ان تبيع بثمن المثل بثمن المثل. ماشي؟ وهكذا فنقول يتحدد بالعرف. اعطيك مثال اخر في التبرعات - 00:09:03

واحد مليون ريال قال هذى مليون ريال لبناء مسجد يدخل فيها بناء دورات مياه تابعة للمسجد ليش؟ لان هذا العرف. لكن لو قال لك خذ هذى مئتين الف ريال تبني في تظعها في بناء مسجد ولا تظعها في بناء دورات المياه - 00:09:23

نص تلزم بالنص. واضح - 00:09:42